

Distr.: General
21 January 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/62/L.21/Rev.1)]

٨٣/٦٢ - تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما في ذلك القرارات المتخذة في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٩٢/٥٨ المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٤،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٥٤٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٤،

وإذ ترحب بتأكيد مجلس الأمن للرؤية المتمثلة في منطقة تعيش فيها دولتان، إسرائيل وفلسطين، جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة ومعترف بها،

وإذ تلاحظ مع القلق أنه قد مضى ستون عاما على اتخاذ القرار ١٨١ (د - ٢) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ وأربعون عاما على احتلال الأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية، في عام ١٩٦٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المقدم عملا بالطلب الوارد في قرارها ٢٥/٦١ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦^(١)،

(١) A/62/344-S/2007/553

وإذ تؤكد من جديد أن مسؤولية الأمم المتحدة مسؤولية دائمة إزاء قضية فلسطين إلى أن تتم تسوية القضية بجميع جوانبها وفقا للقانون الدولي،

وإذ تشير إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة^(٢)، وإذ تشير أيضا إلى قراراتها دإط - ١٥/١٠ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ودإط - ١٧/١٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

واقتناعا منها بأن تحقيق تسوية عادلة ودائمة وشاملة لقضية فلسطين، جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، أمر لا بد منه لبلوغ سلام واستقرار شاملين ودائمين في الشرق الأوسط، وإذ تدرك أن مبدأ تكافؤ الشعوب في الحقوق وحققها في تقرير مصيرها يمثل أحد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد مبدأ عدم جواز اكتساب الأرض عن طريق الحرب،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠،

وإذ تؤكد من جديد عدم مشروعية المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا عدم مشروعية الإجراءات الإسرائيلية التي تستهدف تغيير مركز مدينة القدس، بما في ذلك التدابير من قبيل ما يسمى بالخطة هاء - ١، وجميع التدابير الأحادية الجانب الأخرى الرامية إلى تغيير طابع المدينة والأرض، بصفة عامة، ومركزهما وتكوينهما الديمغرافي،

وإذ تؤكد من جديد كذلك أن تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وحولها، والنظام المرتبط به يتعارضان مع القانون الدولي،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء سياسة إسرائيل المستمرة المتمثلة في إغلاق المناطق وفرض قيود شديدة على حركة الأشخاص والبضائع تشمل العاملين في المجالين الطبي والإنساني واللوازم الطبية والإنسانية وتطبق بواسطة إغلاق المعابر وإقامة نقاط التفتيش وفرض نظام للتصاريح في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإزاء

(٢) انظر A/ES-10/273 و Corr.1.

ما خلفته هذه السياسة من آثار سلبية على الحالة الاجتماعية الاقتصادية للشعب الفلسطيني التي لا تزال تشكل أزمة إنسانية أليمة،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الاستمرار في إقامة نقاط تفتيش إسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتحويل العديد من هذه النقاط إلى هياكل شبيهة بمعابر حدودية دائمة داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، مما يعوق إلى حد كبير التلاصق الإقليمي للأرض الفلسطينية ويقوض بشدة الجهود والمعونة الرامية إلى إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتنميته،

وإذ تشير إلى الاعتراف المتبادل بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني^(٣)، وإلى الاتفاقات المبرمة بين الجانبين وإلى ضرورة الامتثال التام لتلك الاتفاقات،

وإذ تشير أيضا إلى تأييد مجلس الأمن، في القرار ١٥١٥ (٢٠٠٣)، لخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية لإيجاد حل دائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني على أساس وجود دولتين^(٤)، وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى تنفيذ خريطة الطريق والامتثال لأحكامها،

وإذ ترحب بمبادرة السلام العربية التي اعتمدها مجلس جامعة الدول العربية في دورته الرابعة عشرة المعقودة في بيروت في ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢^(٥)،

وإذ ترحب أيضا بانعقاد المؤتمر الدولي في أنابوليس، الولايات المتحدة الأمريكية، في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وبخاصة قرار الطرفين الشروع في مفاوضات هادفة ومباشرة، من أجل تحقيق تسوية سلمية عادلة ودائمة للصراع الإسرائيلي الفلسطيني، وللصراع العربي الإسرائيلي ككل في نهاية المطاف، بهدف إحلال سلام شامل في الشرق الأوسط،

وإذ تلاحظ الإسهام المهم الذي يقدمه منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية في عملية السلام، بما في ذلك في إطار أنشطة المجموعة الرباعية،

(٣) انظر A/48/486-S/26560، المرفق.

(٤) S/2003/529، المرفق.

(٥) A/56/1026-S/2002/932، المرفق الثاني، القرار ٢٢١/١٤.

وإذ ترحب بعقد اجتماع لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين برئاسة النرويج في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ومؤتمر باريس للجهات المانحة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر من أجل حشد الجهات المانحة، في إطار متابعة مؤتمر أنابوليس لتقديم الدعم المالي إلى السلطة الفلسطينية لتمكينها من بناء دولة فلسطينية مزدهرة وقادرة على البقاء، وفي الوقت نفسه أيضا تقديم المساعدة اللازمة للتخفيف من الأزمة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية التي يواجهها الشعب الفلسطيني، وإذ تقر بإسهام الآلية الدولية المؤقتة في هذا الصدد،

وإذ تعترف بالجهود التي تبذلها السلطة الفلسطينية، بدعم دولي، لإعادة بناء مؤسساتها التي أضررت وإصلاحها وتعزيزها، وإذ تشدد على ضرورة المحافظة على المؤسسات والهياكل الأساسية الفلسطينية،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء التطورات السلبية التي ما زالت تحدث في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ومنها ارتفاع عدد القتلى والجرحى في صفوف المدنيين الفلسطينيين غالبا وانتشار الدمار على نطاق واسع في الممتلكات والهياكل الأساسية الفلسطينية العامة والخاصة والتشرد الداخلي للمدنيين والتدهور الخطير في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية للشعب الفلسطيني،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الأعمال العسكرية المتكررة التي يجري الاضطلاع بها في الأرض الفلسطينية المحتلة وقيام قوات الاحتلال الإسرائيلية بإعادة احتلال المراكز السكانية الفلسطينية، وإذ تشدد في هذا الصدد على ضرورة أن ينفذ الجانبان تفاهات شرم الشيخ،

وإذ تشدد على أهمية سلامة ورفاه جميع السكان المدنيين في منطقة الشرق الأوسط بكاملها، وإذ تدين جميع أعمال العنف والإرهاب ضد المدنيين من كلا الجانبين،

وإذ تلاحظ الانسحاب الإسرائيلي من داخل قطاع غزة ومن أجزاء من شمال الضفة الغربية وأهمية تفكيك المستوطنات فيها كخطوة نحو تنفيذ خريطة الطريق،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء السيطرة غير القانونية على مؤسسات السلطة الفلسطينية في قطاع غزة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ تطلب إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل حزيران/يونيه ٢٠٠٧ كيما يتسنى استئناف حوار بشأن استعادة الوحدة الوطنية الفلسطينية،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى المشاركة الدولية المستمرة والنشطة، بما فيها جهود المجموعة الرباعية، لدعم الطرفين في تنشيط عملية السلام بهدف استئناف وتسريع المفاوضات

المباشرة بين الطرفين من أجل التوصل إلى تسوية سلمية عادلة ودائمة وشاملة، على أساس قرارات الأمم المتحدة وخريطة الطريق ومبادرة السلام العربية،

وإذ تعترف بالجهود التي يبذلها المجتمع المدني سعياً إلى التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين،

وإذ تحيط علماً بالاستنتاجات التي خلصت إليها محكمة العدل الدولية في فتاها، ومن بينها ما يتعلق بالضرورة العاجلة لمضاعفة الأمم المتحدة ككل جهودها من أجل إيجاد تسوية عاجلة للصراع الإسرائيلي الفلسطيني الذي لا يزال يشكل خطراً يهدد السلام والأمن الدوليين، وبالتالي إقامة سلام عادل ودائم في المنطقة^(٦)،

وإذ تؤكد مرة أخرى حق جميع دول المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دولياً،

١ - **تؤكد من جديد** ضرورة التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين، جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، بجميع جوانبها، وضرورة تكثيف كل الجهود لتحقيق تلك الغاية؛

٢ - **تؤكد من جديد أيضاً** تأييدها الكامل لعملية السلام في الشرق الأوسط التي بدأت في مدريد وللاتفاقيات القائمة بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني، وتؤكد ضرورة إقرار سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، وترحب في هذا الصدد بالجهود الجارية التي تبذلها المجموعة الرباعية وجامعة الدول العربية؛

٣ - **ترحب** بمبادرة السلام العربية التي اعتمدها مجلس جامعة الدول العربية في دورته الرابعة عشرة^(٥) وبخطوات المتابعة التي تتخذها اللجنة الوزارية التي تم تشكيلها عقب إعادة تأكيد المبادرة في مؤتمر قمة الرياض المعقود في آذار/مارس ٢٠٠٧؛

٤ - **ترحب أيضاً** بالمؤتمر الدولي الذي انعقد في أنابوليس، وتشجع الطرفين على اتخاذ خطوات فورية لمتابعة التفاهم المشترك الذي توصلوا إليه، بوسائل من بينها استئناف المفاوضات الثنائية بشكل نشط وجددي؛

٥ - **ترحب كذلك** بتعيين الممثل الخاص للمجموعة الرباعية، السيد توني بلير، وبالجهود التي يبذلها من أجل تعزيز المؤسسات الفلسطينية وتشجيع التنمية الاقتصادية الفلسطينية وحشد الدعم من الجهات المانحة الدولية؛

(٦) انظر A/ES-10/273 و Corr.1، الفتوى، الفقرة ١٦١.

٦ - **تهيب** بالطرفين نفسيهما القيام، بدعم من المجموعة الرباعية وغيرها من الأطراف المهتمة بالأمر، بذل كل ما يلزم من جهود لوقف تدهور الحالة والرجوع عن جميع التدابير المتخذة على الأرض منذ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ والاستمرار في مفاوضات السلام المباشرة وتسريع عجلتها، من أجل التوصل إلى تسوية سلمية نهائية على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبخاصة قرارات مجلس الأمن ومرجعية مؤتمر مدريد وخريطة الطريق^(٤) ومبادرة السلام العربية؛

٧ - **تؤكد** ضرورة أن يقوم الطرفان، بدعم من المجموعة الرباعية والمجتمع الدولي، باتخاذ تدابير لبناء الثقة ترمي إلى تحسين الحالة والعمل على إرساء الاستقرار وتعزيز عملية السلام، وتعترف في هذا الصدد بالتطورات التي نشأت مؤخراً، من قبيل فتح أحد المعابر الحدودية في غزة أمام السلع الزراعية وإطلاق سراح بعض السجناء، وتشدد على المساهمة المترتبة على تلك التدابير في هئية المناخ العام بين الجانبين وفي رفاه الشعب الفلسطيني بصفة خاصة؛

٨ - **تهيب** بالطرفين الوفاء بالتزاماتهما المتعلقة بتنفيذ خريطة الطريق، عن طريق اتخاذ خطوات متوازية ومتبادلة؛

٩ - **تؤكد** ضرورة الإنهاء العاجل لإعادة احتلال المراكز السكانية الفلسطينية بوسائل منها تسهيل التنقل والعبور، عن طريق أمور من بينها إزالة نقاط التفتيش داخل الأرض الفلسطينية المحتلة وضرورة احترام الوحدة والتلاصق والسلامة الإقليمية للأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها القدس الشرقية، والحفاظة عليها؛

١٠ - **تؤكد أيضا** ضرورة الوقف الفوري والكامل لجميع أعمال العنف، بما في ذلك الهجمات العسكرية والتدمير وأعمال الإرهاب؛

١١ - **تلاحظ** الانسحاب الإسرائيلي من داخل قطاع غزة ومن أجزاء من شمال الضفة الغربية وتفكيك المستوطنات فيها، باعتبار ذلك خطوة نحو تنفيذ خريطة الطريق، وضرورة قيام الطرفين بحل جميع المسائل المعلقة في قطاع غزة؛

١٢ - **تؤكد** الحاجة إلى أن ينفذ الطرفان بشكل كامل اتفاق التنقل والعبور والمبادئ المتفق عليها بشأن معبر رفح، المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، والحاجة بصفة محددة إلى السماح بفتح جميع معابر الدخول إلى قطاع غزة والخروج منه أمام الإمدادات الإنسانية وأمام التنقل والعبور والتدفقات التجارية التي لا غنى عنها في تحسين ظروف معيشة الشعب الفلسطيني وضمان قدرة الاقتصاد الفلسطيني على البقاء؛

١٣ - **تطلب** من إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، التقييد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، ووقف جميع تدابيرها التي تتعارض مع القانون الدولي وإجراءها الأحادية الجانب في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، الرامية إلى تغيير طابع الأرض الفلسطينية ووضعها، بوسائل منها ضم الأراضي بحكم الواقع، ومن ثم استباق النتائج النهائية لمفاوضات السلام؛

١٤ - **تطالب** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وفقا لذلك بأن تمثل لالتزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي، حسبما هو مبين في الفتوى^(١) وحسبما هو مطلوب في القرارين دإط - ١٣/١٠ المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ و دإط - ١٥/١٠، وأن تقوم في جملة أمور بالتوقف فورا عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتهيب بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الامتثال لالتزاماتها القانونية، حسبما هو مبين في الفتوى؛

١٥ - **تكرر تأكيد مطالبها** بالوقف الكامل لجميع أنشطة الاستيطان الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، وتدعو إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا كاملا؛

١٦ - **تؤكد من جديد التزامها**، وفقا للقانون الدولي، بالحل المتمثل في وجود دولتين، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن داخل حدود معترف بها على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧؛

١٧ - **تؤكد ضرورة القيام** بما يلي:

(أ) انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية؛

(ب) إعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وبالدرجة الأولى حقه في تقرير المصير وحقه في إقامة دولته المستقلة؛

١٨ - **تؤكد أيضا ضرورة حل** مشكلة اللاجئين الفلسطينيين حلا عادلا طبقا لقرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛

١٩ - **تحث** الدول الأعضاء على الإسراع في تقديم المساعدات الاقتصادية والإنسانية والتقنية إلى الشعب الفلسطيني والسلطة الفلسطينية خلال هذه الفترة الحرجة للمساعدة في التخفيف من الأزمة الإنسانية التي يعاني منها الشعب الفلسطيني، وبخاصة في

قطاع غزة، وإنعاش الاقتصاد الفلسطيني والهياكل الأساسية الفلسطينية وتقديم الدعم في إعادة بناء وتشكيل المؤسسات الفلسطينية وإصلاحها؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده مع الأطراف المعنية، وبالتشاور مع مجلس الأمن، من أجل التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين وتعزيز السلام في المنطقة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن هذه الجهود وعن التطورات المستجدة في هذه المسألة.

الجلسة العامة ٦٥

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧